

قرر :

(المادة الأولى)

يستمر المحافظون الحاليون فى مباشرة أعمال وظائفهم إلى أن يعين رئيس الجمهورية المحافظين الجدد .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

حسنى مبارك

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٦ ربيع الآخر سنة ١٤١٤ هـ
(الموافق ١٣ أكتوبر سنة ١٩٩٣ م) .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٧٨ لسنة ١٩٩٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ فى شأن البنك المركزى المصرى والجهاز المصرفى وتعديلاته ؛

وبناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء .

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد / إسماعيل حسن محمد ، محافظا للبنك المركزى المصرى ، ويمنح المرتب وبدل التمثيل المقرران للوزير .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٦ ربيع الآخر سنة ١٤١٤ هـ
(الموافق ١٣ أكتوبر سنة ١٩٩٣ م) .

حسنى مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٧٩ لسنة ١٩٩٣

رئيس الجمهورية

بعد الإطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧١ لسنة ١٩٩٣ بدعوة مجلس الشعب لاجتماع

غير عادي .

قرر :

(المادة الأولى)

يفض الاجتماع غير العادي لمجلس الشعب اعتبارا من يوم الخميس ٢٧ ربيع الآخر سنة ١٤١٤ هجرية الموافق ١٤ أكتوبر سنة ١٩٩٣ ميلادية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ ربيع الآخر سنة ١٤١٤ هـ

(الموافق ١٤ أكتوبر سنة ١٩٩٣ م) .

حسنى مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٨٠ لسنة ١٩٩٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

قرر :

(المادة الأولى)

دين السيد الدكتور / عاطف محمد نجيب صدقي ، رئيسا لمجلس الوزراء ووزيرا

لتعاون الدولي .